النشرة التشريعية للربع الثالث من ٢٠٢٢

عن الفترة ١ يوليو - ٣٠ سبتمبر٢٠٢٢

Legislative Newsletter – Q3 2022

1 July - 30 September 2022

+20 22737 7115

+20 22737 7116

1 Gabalaya Street, 6th Floor, Zamalek,
11211, Cairo, Egypt

www.adsero.me

+٢٠ ٢٢٧٣٧ ٧١١٥

+٢٠ ٢٢٧٣٧ ٧١١٦

١ شارع الجبلاية – الدور السادس الزمالك،
رمز بريد ١١٢١١ القاهرة – مصر

The law establishing the Egyptian Military Academy

قانون إنشاء الأكاديمية العسكرية المصرية

Law no.: 149 of 2022

القانون رقم: ١٤٩ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 4 July 2022

تاريخ الإصدار: ٤ يوليو ٢٠٢٢

The law establishes the Egyptian Military Academy, affiliated to the Minister of Defense and which consists of 4 (four) colleges: the Military College, the Naval College, the Air Force College, and the Air Defense College. The Military Academy's management shall be undertaken by its Supreme Council, Council and Director. The law provides for the composition and scope of each body. Finally, the law includes special provisions in relation to academic personnel, educational and student matters.

وقد صدر القانون بإنشاء الأكاديمية العسكرية المصرية وهي تتبع وزير الدفاع وتتكون من ٤ (أربعة) كليات: الكلية الحربية، البحرية، الجوية، الدفاع الجوي. كما حدد القانون على وجه الخصوص إدارة الأكاديمية من خلال مجلسها الأعلى، مجلس الأكاديمية، ومدير الأكاديمية وحدد تشكيل واختصاص كل منها. وأخيراً، تضمن القانون نصوص متعلقة بأعضاء هيئة التدريس بالأكاديمية، نظام الدراسة وشئون الدارسين.

Entry into force: 5 July 2022

الدخول حيز التنفيذ: ٥ يوليو ٢٠٢٢

The law establishing the Technological Military College

قانون إنشاء الكلية العسكرية التكنولوجية

Law no.: 150 of 2022

القانون رقم: ١٥٠ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 4 July 2022

تاريخ الإصدار: ٤ يوليو ٢٠٢٢

The law establishes the Technological Military College (the "**TMC**"), which provides technical education in addition to practical and technological professional training. The law offers competencies for the TMC, its management by the Supreme Council, Council, and Director, and the regulation of educational and student matters. Finally, the law specifies certificates and scientific degrees offered by the college.

وقد صدر القانون بإنشاء الكلية العسكرية التكنولوجية، والتي تتولى التعليم الفني والتدريب المهني التطبيقي والتكنولوجي. وقد حدد القانون اختصاصات الكلية وتنظيمها وإدارتها عن طريق المجلس الأعلى، مجلس الكلية، ومديرها، كذلك شئون التعليم والدارسين. وأخيراً، بين القانون الشهادات والدرجات العلمية التي تمنحها الكلية.

Entry into force: 5 July 2022

الدخول حيز التنفيذ: ٥ يوليو ٢٠٢٢

The law extending the applicability of law no. 7 of 2016 regarding procedures and cases of remedy before the Court of Cassation

مد العمل بأحكام القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٦ بشأن تعديل بعض أحكام حالات وإجراءات الطعن أمام محكمة النقض

Law no.: 151 of 2022

القانون رقم: ١٥١ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 8 July 2022

تاريخ الإصدار: ٨ يوليو ٢٠٢٢

The law extends the applicability of provisions of the law mentioned above for another 3 (three) years starting 1 October 2022, which provides for the competence of Criminal Circuit Courts - stated in the consultation room - in the Cairo Court of Appeal to hear and rule on cassation remedies against decisions of the Appeal Correctional Courts. Also, the law defines procedures to rule in relation to the form and the substantive of such remedies. Finally, the law stipulates that such courts shall abide by the Court of Cassation's legal principles and precedents and specifies the procedure to modify such precedents.

وقد نص القانون على استمرار العمل بالقانون سالف الذكر لمدة ٣ (ثلاثة) سنوات أخرى اعتباراً من ١ أكتوبر ٢٠٢٢ من العام الجاري، والذي قرر اختصاص محاكم الجنايات بمحكمة استئناف القاهرة منعقدة في غرفة مشورة بالفصل في الطعون بالنقض ضد أحكام محكمة الجنح المستأنفة. وحدد القانون إجراءات نظر الطعون أمام تلك المحاكم من حيث الشكل والموضوع. وأخيراً فقد ألزم القانون تلك المحاكم بالالتزام بالمبادئ القانونية المستقرة المقررة في قضاء محكمة النقض وحدد إجراءات محددة حال العدول عنها.

Entry into force: 9 July 2022

الدخول حيز التنفيذ: ٩ يوليو ٢٠٢٢

The law regulating the waiving of the tax delay penalty and the additional tax

Law no.: 153 of 2022

Issuance date: 28 July 2022

The law stipulates the waiving and reduction of 65% (sixty-five per cent) of the tax delay penalty and the additional tax provided in several tax legislations concerning the taxes due before the law enters into force. This provision applies if the taxpayer fulfils the following two conditions:

- Payment of the full principal due tax from the date of entry into force of the law on 29 July until 31 August 2022; and
- Payment of the remaining 35% (thirty-five per cent) of the tax delay penalty and the additional tax within a period not exceeding 1 March 2023.

Entry into force: 29 July 2022

القانون الصادر بشأن التجاوز عن مقابل التأخير والضريبة الإضافية

القانون رقم: ١٥٣ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٢٨ يوليو ٢٠٢٢

وقد نص القانون على التجاوز عن ٦٥٪ (خمسة وستون بالمائة) من مقابل التأخير والضريبة الإضافية المنصوص عليها في عدد من القوانين الضريبية، وذلك بالنسبة لدين الضريبة المستحق قبل هذا القانون بعد استيفاء الممول لعدة شروط:

- سداد أصل دين الضريبة كاملاً خلال الفترة من تاريخ العمل بالقانون في ٢٩ يوليو وحتى ٣١ أغسطس ٢٠٢٢، و
- مع سداد ٣٥٪ (خمسة وثلاثون بالمائة) الأخرى من مقابل التأخير والضريبة الإضافية خلال مدة لا تجاوز ١ مارس ٢٠٢٣.

الدخول حيز التنفيذ: ٢٩ يوليو ٢٠٢٢

The amendment of a provisions related to the Anti-Money Laundering law no. 80 of 2002

Decree no.: 154 of 2022

Issuance date: 28 July 2022

The law provides the amendment of the Anti-Money Laundering law (the "**AML**") as follows:

- It establishes a special purpose independent unit within the Central Bank of Egypt (the "**CBE**") for AML and Terrorism Financing. The unit is presided by a judicial expert, includes 7 (seven) members as well as a number of assigned experts in the field.
- It provides definitions for "enforcement entities" in AML and Terrorism Financing crimes, and "parallel financial investigations" related to such crimes.
- It requires financial institutions and non-financial business owners that own capital or assets related to entities or persons listed "in relation to terrorism financing" to suspend and freeze their activities.
- It stipulates for penalties such as imprisonment and fines for violating the provision mentioned above.

Entry into force: 29 July 2022

تعديل بعض أحكام قانون مكافحة غسيل الأموال رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢

القانون رقم: ١٥٤ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٢٨ يوليو ٢٠٢٢

وقد نص القانون على تعديل بعض أحكام قانون مكافحة غسل الأموال حيث أضاف التالي:

- أنشأ القانون وحدة مستقلة ذات طابع خاص بالبنك المركزي المصري لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب برئاسة أحد الخبرات القضائية وعضوية ٧ (سبعة) من الأعضاء، إضافةً إلى عدد من الخبراء والمتخصصين.
- نص القانون على تعريف جهات إنفاذ القانون في جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتعريف التحقيقات المالية الموازية المتعلقة بالنشاط الإجرامي.
- كما ألزم القانون المؤسسات المالية وأصحاب الأعمال غير المالية ممن بحوزتهم أموال أو أصول ذات صلة بالكيانات أو الأشخاص المدرجة "ذات صلة بتمويل الإرهاب " بالتجميد والامتناع عن تقديم تلك الخدمات لهم.
- كما نص على عقوبة الحبس والغرامة حال مخالفة ذلك الحكم.

الدخول حيز التنفيذ: ٢٩ يوليو ٢٠٢٢

The amendment of some provisions in relation to the law regulating the financing of Micro, Small and Medium Enterprises

Law no.: 154 of 2022

Issuance date: 28 July 2022

The law added some provisions to the law mentioned above no. 141 of 2014 as follows:

- The law defines the "mediation/brokerage" in granting or collecting finance and the remunerated guarantee.
- The amendment prohibits engaging in the above-mentioned 2 (two) activities in financing the Micro, Small and Medium Enterprises ("**MSME**") without prior registration in the special register, except for banks and licensed credit guarantee companies. Penalties as fines and imprisonment are provided in case of violation of such provision.
- The law provides penalties of imprisonment and fines in case of (1) fraud to obtain the financing from any of MSME financing entities, (2) in case of violation of some/all of the financial obligations included in the financing contract.

Entry into force: 29 July 2022

تعديل بعض أحكام قانون تنظيم مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر

القانون رقم: ١٥٤ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٢٨ يوليو ٢٠٢٢

وقد نص القانون على إضافة عدد من المواد للقانون سالف الذكر رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤ على النحو التالي:

- حيث عرف القانون كلا من الوساطة في منح أو تحصيل التمويل والكفالة بأجر.
- كما حظر القانون ممارسة هاذان النشاطان في تمويل تلك المشروعات إلا بالقيد بالسجل المعد لهذا الغرض، عدا البنوك وشركات ضمان الائتمان المرخص لها. ونص على عقوبة الحبس والغرامة حال مخالفة ذلك.
- وحدد القانون عقوبة الحبس والغرامة (١) حال الغش والتدليس للحصول على تمويل من إحدى جهات تمويل تلك المشروعات، (٢) حال الامتناع عن تنفيذ الالتزامات المالية الواردة بعقد التمويل.

الدخول حيز التنفيذ: ٢٩ يوليو ٢٠٢٢

The amendment of some provisions of the law establishing the Fund for Supporting Persons with Disabilities no. 200 of 2020

القانون الصادر بتعديل بعض أحكام قانون صندوق دعم الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٢٠

Law no.: 157 of 2022

القانون رقم: ١٥٧ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 2 August 2022

تاريخ الإصدار: ٢ أغسطس ٢٠٢٢

The law modifies the Fund for Supporting Persons with Disabilities' name to be "Capable in a Different Way" (the "**Fund**") and provides its affiliation to the President of the Republic of Egypt (the "**President**"), not to the Prime Minister. The law provides the following:

- The establishment of a Board of Trustees composed of a maximum number of 14 (fourteen) members and the law defines its competencies in approving the public policy and plans of the Fund; and
- The law adds some competencies to the Fund.

وقد نص القانون على تعديل اسم الصندوق إلى "صندوق قادرون باختلاف" وعلى تبعيته لرئيس الجمهورية بدلاً من رئيس الوزراء.

كما نص القانون على:

- إنشاء مجلس أمناء وعضوية عدد من الأعضاء بما لا يجاوز ١٤ (أربعة عشرة) عضواً وحدد اختصاصاته بإقرار السياسة العامة وخطط الصندوق، و
- كما أضاف القانون عدد من الاختصاصات للصندوق.

Entry into force: 3 August 2022

الدخول حيز التنفيذ: ٣ أغسطس ٢٠٢٢

Important Presidential Decrees

أهم القرارات الرئاسية

The appointment of female judges in the Courts of First Instance

Decree no.: 338 of 2022

Issuance date: 31 July 2022

The decree was issued with regards to appointing female members of the Administrative Prosecution Authority (the "**APA**") and State Lawsuits Authority as judges in the Courts of First Instance.

Entry into force: 1 October 2022

تعيين عدد من القاضيات بالمحاكم الابتدائية

رقم القرار: ٣٣٨ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٣١ يوليو ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بشأن تعيين عدد من عضوات هيئتي النيابة الإدارية وقضايا الدولة بوظيفة قاضٍ بالمحاكم الابتدائية.

الدخول حيز التنفيذ: ١ أكتوبر ٢٠٢٢

The appointment of the Financial Regulatory Authority Chairman of the Board of Directors

Decree no.: 353 of 2022

Issuance date: 6 August 2022

The decree designates Mr Mohamed Farid Mohamed Saleh as Chairman of the Board of Directors (the "**BoD**") of the Financial Regulatory Authority (the "**FRA**") for a year.

Entry into force: 7 August 2022

تعيين رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم القرار: ٣٥٣ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٤ يوليو ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بشأن تكليف السيد د./ محمد فريد محمد صالح بالقيام بأعمال رئيس مجلس إدارة الهيئة لمدة.

الدخول حيز التنفيذ: ٧ أغسطس ٢٠٢٢

The extension of the Suez Canal Authority Chairman's service

Decree no.: 355 of 2022

Issuance date: 10 August 2022

The decree extends the service of Mr Osama Monir Mohamed Rabei as Chairman and Managing Director of Suez Canal Authority for a year.

Entry into force: 12 August 2022

قرار بشأن مد خدمة رئيس مجلس إدارة هيئة قناة السويس

رقم القرار: ٣٥٥ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ١٠ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بشأن مد خدمة السيد/أسامة منير محمد ربيع رئيساً لمجلس إدارة هيئة قناة السويس وعضو مجلس الإدارة المنتدب لمدة عام.

الدخول حيز التنفيذ: ١٢ أغسطس ٢٠٢٢

The appointment of the Chairman of the Suez Canal Economic Zone

Decree no.: 356 of 2022

Issuance date: 10 August 2022

The decree was issued in relation to the appointment of Mr Walid Mohamed Samy as the Chairman of Suez Canal Economic Zone for a year.

Entry into force: 12 August 2022

قرار بشأن تعيين رئيس الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس

رقم القرار: ٣٥٦ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ١٠ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بشأن تعيين السيد/وليد محمد سامي رئيساً للهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس وذلك لمدة عام.

الدخول حيز التنفيذ: ١٢ أغسطس ٢٠٢٢

The designation of new Ministers

Decree no.: 361 of 2022

Issuance date: 13 August 2022

The decree was issued in relation to the appointment of several ministers in the new government, including the Minister of Health, Minister of Local Development, Minster of Civil Aviation, Minister of High Education and Scientific Research, Minister of Education, Minister of Military Production, Minster of Immigration, Minister of Culture, Minister of Water Resources and Irrigation, Minister of Public Business Sector, Minister of Commerce and Industry, Minister of Manpower, and Ministry of Tourism and Antiquities.

Entry into force: 13 August 2022

قرار بشأن تعيين عدد من السادة الوزراء الجُدد

رقم القرار: ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ١٣ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بشأن تعيين عدد من الوزراء في التعديل الوزاري الذي شمل وزير الصحة، وزير التنمية المحلية، وزير الطيران المدني، وزير التعليم العالي والبحث العلمي، وزير التربية والتعليم، وزير الدولة للإنتاج الحربي، وزير الدولة للهجرة، وزير الثقافة، وزير الموارد المائية والري، وزير قطاع الأعمال العام، وزير التجارة والصناعة، وزير القوى العاملة، ووزير السياحة والآثار.

الدخول حيز التنفيذ: ١٣ أغسطس ٢٠٢٢

The decree regarding the resignation of the CBE governor

Decree no.: 365 and 366 of 2022

Issuance date: 17 August 2022

The decree no. 365 accepted the resignation of the CBE Governor Mr Tarek Hassan Aly Amer, and decree no. 366 designates him as Counsel for the President for a year.

Entry into force: 17 August 2022

قرار بشأن استقالة محافظ البنك المركزي المصري

رقم القرار: ٣٦٥ و٣٦٦ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ١٧ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار رقم ٣٦٥ بقبول استقالة السيد/طارق حسن علي عامر محافظ البنك المركزي، وبموجب القرار رقم ٣٦٦ تم تعيينه مستشاراً لرئيس الجمهورية وذلك لمدة عام.

الدخول حيز التنفيذ: ١٧ أغسطس ٢٠٢٢

The appointment of the CBE governor

Decree no.: 367 of 2022

Issuance date: 18 August 2022

The decree designates Mr Hassan Elsayed Hassan Abdullah as CBE Governor for a year.

Entry into force: 18 August 2022

قرار بشأن تعيين محافظ البنك المركزي

رقم القرار: ٣٦٧ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ١٨ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بشأن تكليف السيد/حسن السيد حسن عبد الله للقيام بأعمال محافظ البنك المركزي وذلك لمدة عام.

الدخول حيز التنفيذ: ١٨ أغسطس ٢٠٢٢

The appointment of the Chief Executive Officer of the Egyptian Space Agency

Decree no.: 368 of 2022

Issuance date: 20 August 2022

The decree appoints Mr Sherif Mohamed Salah Eldin as Chief Executive Officer of the Egyptian Space Agency for a year.

Entry into force: 19 August 2022

قرار بشأن تعيين الرئيس التنفيذي لوكالة الفضاء المصرية

رقم القرار: ٣٦٨ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٢٠ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بشأن تعيين السيد/ د. شريف محمد صلاح الدين رئيساً تنفيذياً لوكالة الفضاء المصرية وذلك لمدة عام.

الدخول حيز التنفيذ: ١٩ أغسطس ٢٠٢٢

The appointment of the APA President

Decree no.: 394 of 2022

Issuance date: 29 August 2022

The decree appoints Counsel Mr Adly Abdelfattah Gad as the President of the APA.

Entry into force: 1 September 2022

قرار بشأن تعيين رئيس هيئة النيابة الإدارية

رقم القرار: ٣٩٤ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٢٩ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بتعيين السيد المستشار/عدلي عبد الفتاح جاد رئيساً لهيئة النيابة الإدارية.

الدخول حيز التنفيذ: ١ سبتمبر ٢٠٢٢

The appointment of the President of the Administrative Control Authority

Decree no.: 397 of 2022

Issuance date: 30 August 2022

The decree designates Mr Amr Adel Aly Hosny as the President of Administrative Control Authority for a year.

Entry into force: 30 August 2022

قرار بشأن تعيين رئيس هيئة الرقابة الإدارية

رقم القرار: ٣٩٧ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٣٠ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بتكليف السيد/عمرو عادل علي بالقيام بأعمال رئيس الهيئة وذلك لمدة عام.

الدخول حيز التنفيذ: ٣٠ أغسطس ٢٠٢٢

Reorganization of the Supreme Council of Antiquities

Decree no.: 2462 of 2022

Issuance date: 4 July 2022

The decree provides the regulation of the Supreme Council of Antiquities (the "**SCA**") as a public body, responsible for all the affairs of Egyptian antiquities as well as all related matters and activities.

Moreover, the decree stipulates that the SCA BoD shall be composed for or a period of 3 (three) years, renewable once. The decree also includes its scope, that it shall be chaired by the competent minister and composed of executive heads of museums and public bodies, as well as a number of experts in sectors related to antiquities, investment, and others.

The decree specifies the SCA's resources, which include credits, grants, fees, and loans for its own benefit besides its independent budget.

Entry into force: 5 July 2022

قرار بشأن إعادة تنظيم المجلس الأعلى للآثار

رقم القرار: ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٤ يوليو ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بشأن تنظيم المجلس باعتباره هيئة عامة مهمته تولي كافة شئون الآثار المصرية كذلك جميع الأنشطة المتعلقة بها.

كما نص القرار على تشكيل مجلس إدارة المجلس لمدة ٣ (ثلاثة) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، وحدد اختصاصاته برئاسة الوزير المختص وعضوية عدد من الرؤساء التنفيذيين لعدد من المتاحف والهيئات العامة، إلى جانب عدد من الخبراء في المجالات المتعلقة بالآثار والاستثمار وغيرها.

وأخيراً حدد القرار موارد المجلس من اعتمادات، ومنح، ورسوم، وقروض لصالحه وموازنته الخاصة.

الدخول حيز التنفيذ: ٥ يوليو ٢٠٢٢

The amendment of the composition of the Technical Secretariat of the Ministerial Committee for the Settlement of Investment Contracts Disputes

Decree no.: 2530 of 2022

Issuance date: 17 July 2022

The decree amends the previous decree no. 2377 of 2017, to include 2 (two) members to the Technical Secretariat of the Ministerial Committee for the Settlement of Investment Contracts Disputes, one of whom is a State Council counsel and the other a member of the APA.

Entry into force: 18 July 2022

قرار بشأن تعديل تشكيل الأمانة الفنية للجنة الوزارية لتسوية منازعات عقود الاستثمار

رقم القرار: ٢٥٣٠ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ١٧ يوليو ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بتعديل القرار السابق رقم ٢٣٧٧ لسنة ٢٠١٧ بضم عضوين لتشكيل الأمانة الفنية أحدهم مستشار بمجلس الدولة والأخرى عضو بهيئة النيابة الإدارية.

الدخول حيز التنفيذ: ١٨ يوليو ٢٠٢٢

The organization of the Ministry of Youth and Sports

Decree no.: 2711 of 2022

Issuance date: 3 August 2022

The decree defines the Ministry of Youth and Sports (the "**MOYS**") vision and objectives, particularly, youth and sports development, contributing to improving the general health, activating social responsibility, and other missions.

The decree also stipulates the MOYS's competencies in sponsoring and preparing talented persons, developing sports' human resources, spreading public awareness, developing, and encouraging sports' tourism, setting plans and programs and supervising their implementation.

The decree highlights the affiliation of several sports' bodies and centers to the MOYS and the revocation of both the National Youth Council and the National Sports Council.

Entry into force: 4 August 2022

قرار بشأن تنظيم وزارة الشباب والرياضة

رقم القرار: ٢٧١١ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٣ أغسطس ٢٠٢٢

وقد حدد القرار رؤية وأهداف الوزارة وأبرزها التنمية الشبابية والرياضية، المساهمة في تحسين النمط الصحي العام، تفعيل المشاركة المجتمعية وخلافه.

كما نص القرار على اختصاصات الوزارة من رعاية الموهوبين وإعدادهم، وتطوير الموارد البشرية الرياضية ونشر الوعي الجماهيري وتنمية وتشجيع السياحة الرياضية ووضع الخطط والبرامج والإشراف على تنفيذها وخلافه.

وأخيراً، نص القرار على تبعية عدد من الهيئات والمراكز الرياضية لوزير الشباب والرياضة وإلغاء كلا من المجلس القومي للشباب والمجلس القومي للرياضة.

الدخول حيز التنفيذ: ٤ أغسطس ٢٠٢٢

The decree regulating personal photography

Decree no.: 2720 of 2022

Issuance date: 3 August 2022

The decree allows personal photography of Egyptians, foreign residents, and tourists in public places in Egypt without requiring any permission or payment of fees, using all types of traditional and digital cameras and holders. However, the decree prohibits the use of any equipment that hampers public roads, including professional photography equipment without prior permission.

In this context, the decree stipulates obtaining prior approval if:

- Photographing places belonging to the Ministries of Defense and Interior, and other sovereign, judicial and parliamentary bodies; and
- Photographing buildings and facilities of ministries and governmental authorities.

The decree also bans:

- Filming scenes that are offensive to the country or citizens, or that violate public morals; and
- Photographing citizens and publishing their photos without their written consent.

Entry into force: 4 August 2022

قرار بشأن التصوير الشخصي في الأماكن العامة

رقم القرار: ٢٧٢٠ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٣ أغسطس ٢٠٢٢

حيث نص القرار على السماح بالتصوير الشخصي للمصريين والأجانب المقيمين والسائحين وذلك بالأماكن العامة بمصر دون اشتراط الحصول على أي تصريح أو سداد رسوم، وذلك باستخدام كافة أنواع كاميرات التصوير التقليدية والرقمية وحواملها. لكن حظر القرار استخدام معدات تشغل الطريق العام كذلك معدات التصوير الاحترافية إلا بتصريح مسبق.

وقد اشترط القرار الحصول على موافقة مسبقة حال:

- تصوير الأماكن التابعة لوزارات الدفاع والداخلية، والجهات السيادية والقضائية والنيابية الأخرى، و
- تصوير مباني ومنشآت الوزارات والمصالح الحكومية.

كما حظر القرار:

- تصوير مشاهد مسيئة بالبلاد أو المواطنين أو مخلة بالآداب العامة، و
- تصوير المواطنين ونشر صورهم بدون موافقة كتابية منهم.

الدخول حيز التنفيذ: ٤ أغسطس ٢٠٢٢

The regulation of Foreign Yacht Tourism in marinas and seaports

Decree no.: 3721 of 2022

Issuance date: 3 August 2022

The decree regulates Foreign Yacht Tourism in marinas and seaports, aiming to implement the strategic plan of maximizing yachting tourism in Egypt and ensure its continuity.

The decree creates a single digital portal for yachts (www.mts.gov.eg) managed by the Maritime Transport Sector at the Ministry of Transport. The portal must be used in the dealing with yachts to facilitate the provision of services and approvals for yachts collectively.

The regulation specifies the details of missions and duties of the competent authorities in this regard, mainly: the Borders' Security, the Ministries of Interior and Health, the Customs Authority, the Egyptian Authority for Maritime Safety, and the National Telecommunications Regulatory Authority.

The regulation also specifies the following:

- Logistic services to be available inside the tourist port;
- Duties of the yacht official;
- Yacht reception and departure procedures; and
- Basics and categories of yacht payments and fees, which are set forth to be paid only through the digital portal.

Entry into force: 4 August 2022

قرار بإصدار لائحة تنظيم سياحة اليخوت الأجنبية في المراين والموانئ البحرية

رقم القرار: ٣٧٢١ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٣ أغسطس ٢٠٢٢

وقد نظمت اللائحة سياحة اليخوت الأجنبية في الموانئ البحرية مستهدفة تنفيذ الخطة الاستراتيجية لتعظيم سياحة اليخوت في مصر وضمان استمراريتها. حيث أنشأ القرار نافذة رقمية واحدة لليخوت يديرها قطاع النقل البحري بوزارة النقل، ولا يتم التعامل مع اليخوت إلا من خلالها لتيسير تقديم الخدمات والموافقات لليخوت بصورة مجمعة.

وقد حددت اللائحة تفاصيل مهام وواجبات الجهات المختصة في هذا المجال وأبرزها: حرس الحدود، وزارتي الداخلية والصحة، مصلحة الجمارك، الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية، الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.

كما حددت اللائحة التالي:

- الخدمات اللوجستية التي يتعين توافرها داخل الميناء السياحي،
- واجبات مسؤول اليخت،
- إجراءات استقبال ومغادرة اليخوت، و
- أسس وفئات محاسبة اليخوت وتحديد الرسوم والتي نص على أن يتم دفعها فقط عن طريق النافذة الرقمية.

الدخول حيز التنفيذ: ٤ أغسطس ٢٠٢٢

The establishment of several Technological Universities

Decree no.: 2723 of 2022

Issuance date: 3 August 2022

The decree stipulates the incorporation of 6 (six) Technological Universities ("**TU**") in several governorates. The decree also granted such TU the right to conclude partnerships with international entities.

Entry into force: 4 August 2022

قرار بإنشاء عدد من الجامعات التكنولوجية

رقم القرار: ٢٧٢٣ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٣ أغسطس ٢٠٢٢

وقد نص القرار على إنشاء ٦ (ستة) جامعات تكنولوجية بعدد من المحافظات. كما منحها القرار حق عقد شراكات مع كيانات دولية.

الدخول حيز التنفيذ: ٤ أغسطس ٢٠٢٢

The allocation of several Technological Zones for practicing Communications and Information Technology activities

Decree no.: 2724 of 2022

Issuance date: 3 August 2022

The decree provides a license to the Ministry of Communications and Information Technology to establish a Technological Zone in the Knowledge City in the New Administrative Capital.

The decree determines the permitted activities of Communications and Information Technology industry ("**Comms & IT**") for such zone as follows:

- The activities of providing Comms & IT services; and
- The activities of entrepreneurship and innovation companies and institutions in the field of Comms & IT.

Entry into force: 4 August 2022

قرار بشأن تخصيص عدد من المناطق التكنولوجية لمزاولة أنشطة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

رقم القرار: ٢٧٢٤ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٣ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بالترخيص لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بإنشاء منطقة تكنولوجية بمدينة المعرفة بالعاصمة الإدارية الجديدة، وحدد القرار أنشطة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات التي تخصص هذه المنطقة لمزاولتها وهي:

- أنشطة تقديم خدمات صناعة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، و
- أنشطة شركات ومؤسسات ريادة الأعمال والابتكار في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

الدخول حيز التنفيذ: ٤ أغسطس ٢٠٢٢

The decree regulating the framework of the National Initiative for Smart Green Projects

Decree no.: 2738 of 2022

Issuance date: 7 August 2022

The decree launched the framework of the National Initiative for Smart Green Projects (the "**Initiative**") in all governorates under the supervision of the Minister of Planning and Economic Development, to confirm the seriousness of dealing with climate change within the National Climate Change Strategy 2050, through smart green projects at the governorate level.

Such projects include large, medium, and small local projects, startup projects, development projects, and civic non-profit initiatives and participations.

The decree also stipulates the composition of:

- A national organizing committee;
- Executive committees at the governorate level; and
- A national jury to select the winning projects of the Initiative, which will be presented during the COP27 in November 2022.

Entry into force: 8 August 2022

قرار بالإطار التنظيمي للمبادرة الوطنية للمشروعات الخضراء الذكية

رقم القرار: ٢٧٣٨ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٧ أغسطس ٢٠٢٢

حيث أطلق القرار المبادرة في جميع المحافظات تحت إشراف وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية لتأكيد جدية التعامل مع تغيرات المناخ في إطار الاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ ٢٠٥٠، وذلك من خلال مشروعات خضراء ذكية على مستوى المحافظات.

وتتضمن تلك المشروعات: المشروعات كبيرة الحجم، المتوسطة، المحلية الصغيرة، مشروعات الشركات الناشئة، المشروعات التنموية، والمبادرات والمشاركات المجتمعية غير الهادفة للربح.

كما نص القرار على تشكيل:

- لجنة تنظيمية وطنية،
- لجان تنفيذية على مستوي المحافظات وحدد أعضاءها ومهامها، و
- لجنة تحكيم وطنية تقوم باختيار المشروعات الفائزة بالمبادرة والتي سوف تعرض خلال قمة المناخ في نوفمبر ٢٠٢٢.

الدخول حيز التنفيذ: ٨ أغسطس ٢٠٢٢

The decree on the conservation of electricity consumption

Decree no.: 2850 of 2022

Issuance date: 15 August 2022

The decree obliges all units of the State's Administrative Body to:

- Complete shutdown of indoor and outdoor lighting after official working hours;
- Reduce streets and axis roads' lighting;
- Emphasize commercial centres to conserve electricity consumption and follow up on its implementation; and
- Oblige sports facilities to rationalize consumption and to completely close in the evening.

The decree also stipulates that the Supreme Council for Media Regulation would formulate a media campaign to raise social awareness regarding the importance of energy efficiency.

Entry into force: 15 August 2022

قراربشأن ترشيد استهلاك الكهرباء

رقم القرار: ٢٨٥٠ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ١٥ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بإلزام كافة وحدات الجهاز الإداري للدولة بالتالي:

- الغلق التام للإنارة الداخلية والخارجية عقب ساعات العمل الرسمية،
- تخفيض إنارة الشوارع والمحاور،
- التشديد على المراكز التجارية بترشيد استهلاك الكهرباء ومتابعة تطبيق ذلك، و
- إلزام المنشآت الرياضية بترشيد الاستهلاك والغلق التام مساءً.

كما نص القرار على تولي المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام صياغة خطة إعلامية لزيادة الوعي المجتمعي بأهمية الترشيد

الدخول حيزالتنفيذ: ١٥ أغسطس ٢٠٢٢

The decree on the conservation of electricity consumption

Decree no.: 2850 of 2022

Issuance date: 15 August 2022

The decree obliges all units of the State's Administrative Body to:

- Complete shutdown of indoor and outdoor lighting after official working hours;
- Reduce streets and axis roads' lighting;
- Emphasize commercial centres to conserve electricity consumption and follow up on its implementation; and
- Oblige sports facilities to rationalize consumption and to completely close in the evening.

The decree also stipulates that the Supreme Council for Media Regulation would formulate a media campaign to raise social awareness regarding the importance of energy efficiency.

Entry into force: 15 August 2022

قراربشأن ترشيد استهلاك الكهرباء

رقم القرار: ٢٨٥٠ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ١٥ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بإلزام كافة وحدات الجهاز الإداري للدولة بالتالي:

- الغلق التام للإنارة الداخلية والخارجية عقب ساعات العمل الرسمية،
- تخفيض إنارة الشوارع والمحاور،
- التشديد على المراكز التجارية بترشيد استهلاك الكهرباء ومتابعة تطبيق ذلك، و
- إلزام المنشآت الرياضية بترشيد الاستهلاك والغلق التام مساءً.

كما نص القرار على تولي المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام صياغة خطة إعلامية لزيادة الوعي المجتمعي بأهمية الترشيد.

الدخول حيزالتنفيذ: ١٥ أغسطس ٢٠٢٢

The amendment of the Executive Regulations of the law of joint stock companies, partnerships limited by shares, limited liability companies, and sole-proprietorship companies

قرار بشأن تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد

Decree no.: 2928 of 2022

رقم القرار: ٢٩٢٨ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 21 August 2022

تاريخ الإصدار: ٢١ أغسطس ٢٠٢٢

The decree stipulates the amendment of article (287 bis-2) of the aforementioned Executive Regulations (the "**ER**"); whereby the minimum capital of the One-Person Company is reduced to EGP 1,000 (one thousand Egyptian pounds) instead of EGP 50,000 (fifty thousand Egyptian pounds), which must be paid in full upon incorporation.

حيث نص القرار على تعديل المادة (٢٨٧ مكرر- ٢) من اللائحة سالفة الذكر حيث تم تخفيض الحد الأدنى لرأس مال شركة الشخص الواحد ليصبح ألف جنيه بدلاً من خمسين ألف. ويجب أن يدفع بالكامل عند التأسيس.

Entry into force: 22 August 2022

الدخول حيز التنفيذ: ٢٢ أغسطس ٢٠٢٢

The conditions for qualifying a project as an Investment Project as strategic or national

Decree no.: 56 of 2022

Issuance date: 21 August 2022

The decree determines the conditions under which the Investment Project (the "**Project**") is considered strategic or national in light of the application of article 20 of the Investment Law no. 72 of 2017, related to the procedure of granting the Single Approval (the "**SA**") also known as the Golden License.

The decree specified 8 (eight) criteria, out of which at least two are required for the Project to be considered as strategic or national, including:

- The Project's contribution to increasing exports by exporting at least 50% (fifty per cent) of its production,
- The Project's financing on foreign exchange transferred through an Egyptian bank,
- Contributing to reducing imports and localizing local industry,
- Contributing to the transfer and localization of technology and modern techniques to Egypt, and other criteria mentioned in article 1 of the decree.

The decree also stipulates that the Project should be implemented in one of the sectors specified in detail in each of the following industries:

1. Electricity and renewable energy;
2. Oil and mineral resources;
3. Transportation;
4. Manufacturing;

قرار بشأن تحديد شروط اعتبار المشروع الاستثماري استراتيجياً أو قومياً

قرار مجلس الوزراء رقم: ٥٦ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٢١ أغسطس ٢٠٢٢

حيث نص القرار على الشروط التي بموجبها يعتبر المشروع الاستثماري استراتيجياً أو قوميا بخصوص تطبيق نص المادة ٢٠ من قانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ والمتعلقة بإجراء منح الموافقة الواحدة.

وقد حدد القرار ٨ (ثمانية) معايير يشترط توافر اثنين منهم على الأقل كي يعتبر المشروع استراتيجيا أو قومياً. ومن بينها:

- مساهمة المشروع في زيادة الصادرات من خلال تصدير ما لا يقل عن ٥٠٪ (خمسين بالمائة) من إنتاجه،
- اعتماد المشروع على النقد الأجنبي المحول من الخارج لأحد البنوك المصرية،
- المساهمة في تقليل الواردات وتوطين الصناعة المحلية، و
- المساهمة في نقل وتوطين التكنولوجيا والتقنيات الحديثة إلى مصر، وغيرها من المعايير التي وردت بالمادة الأولى من القرار.

كما اشترط القرار ضرورة أن يقام المشروع في أحد المجالات المنصوص عليها تفصيلاً في كل من القطاعات التالية:

١- الكهرباء والطاقة المتجددة،

٢- البترول والثروة المعدنية،

٣- النقل،

5. Communications and IT;
6. Housing and utilities;
7. Tourism;
8. Youth and Sports;
9. Environment;
10. Agriculture; and
11. Military Production.

The decree stipulates that a strategic Project, may be granted the incentives provided in the investment law under SA, without the need for any further procedure.

Entry into force: 21 August 2022

٤ - الصناعة،

٥ - الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات،

٦ - الإسكان والمرافق،

٧ - السياحة،

٨ - الشباب والرياضة،

٩ - البيئة،

١٠ - الزراعة، و

١١ - الإنتاج الحربي.

وأخيراً نص القرار على أن المشروع عند اعتباره استراتيجيا يضمن سريان الحوافز الواردة بقانون الاستثمار بموجب الموافقة الواحدة دون الحاجة لأي إجراء آخر.

الدخول حيز التنفيذ: ٢١ أغسطس ٢٠٢٢

The restructuring of the FRA's BoD

Decree no.: 2978 of 2022

Issuance date: 24 August 2022

The decree provides for the restructuring of the FRA's BoDs for a period of 4 (four) years, headed by the Chairman and the membership of 2 (two) of his deputies, one of the CBE Governor's deputies, and 5 (five) members with experience in the economic, financial, and legal fields.

Entry into force: 25 August 2022

قرار بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم القرار: ٢٩٧٨ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٢٤ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بإعادة تشكيل المجلس لمدة ٤ (أربعة) سنوات برئاسة رئيس مجلس الإدارة وعضوية اثنين من النواب، وأحد نواب محافظ البنك المركزي، و٥ (خمسة) أعضاء من ذوي الخبرة في المجالات الاقتصادية والمالية والقانونية.

الدخول حيز التنفيذ: ٢٥ أغسطس ٢٠٢٢

The appointment of the Chairman and Vice-Chairman of the Egyptian Stock Exchange

Decree no.: 2985 of 2022

Issuance date: 25 August 2022

The decree provides for the appointing of Mr Rami Ibrahim El-Dakani as a Chairman of the BoD of the Egyptian Stock Exchange, as well as Ms Hebat-Allah Omar Abdel-Rahman El-Serafy as his Deputy for a period of one year.

Entry into force: 26 August 2022

تعيين رئيس مجلس إدارة البورصة المصرية ونائبه

رقم القرار:٢٩٨٥ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٢٥ أغسطس ٢٠٢٢

وقد صدر القرار بتعيين السيد/رامي إبراهيم الدكاني رئيساً لمجلس إدارة البورصة المصرية، والسيدة/ هبة الله عمر عبد الرحمن الصيرفي نائباً له وذلك لمدة عام.

الدخول حيز التنفيذ: ٢٦ أغسطس ٢٠٢٢

The decree regarding the Ministry of Finance bearing the value of the due tax on real estate used for carrying out certain activities

قرار بشأن تحمل وزارة المالية قيمة الضريبة المستحقة على العقارات المستخدمة في ممارسة أنشطة محددة

Decree no.: 61 of 2022

قرار مجلس الوزراء رقم: ٦١ لسنة ٢٠٢٢

Issuance date: 30 August 2022

تاريخ الإصدار: ٣٠ أغسطس ٢٠٢٢

The decree stipulates that the Ministry of Finance shall bear the full value of the due tax imposed on existing real estate used for carrying out specific activities, for a period of 3 (three) years.

حيث نص القرار على أن تتحمل وزارة المالية كامل قيمة الضريبة على العقارات المبنية والمستحقة على العقارات المستخدمة في ممارسة أنشطة محددة وذلك لمدة ٣ (ثلاثة) سنوات.

Among such exempted activities are several industries such as textile, engineering, metallurgy, furniture, automotive, building materials, cement, iron, pharmaceutical, chemical, and medical industries; as well as other industries mentioned in the decree.

ومن بين تلك الأنشطة المعفاة عدد من الصناعات مثل الغزل والنسيج، الهندسية، المعدنية، الأثاث، السيارات مواد البناء، الأسمنت، الحديد، الصناعات الدوائية والكيميائية والطبية. وغيرها من الصناعات الواردة بالقرار.

The decree stipulates that to benefit from such an exemption, the activity must be recognized amongst the formal sectors of the state and must be in usage.

واشترط القرار للتمتع بهذا الإعفاء ضرورة أن يكون النشاط مسجلاً ضمن الاقتصاد الرسمي للدولة وأن يكون العقار مستخدماً فعلياً في النشاط.

Entry into force: 31 August 2022

الدخول حيز التنفيذ: ٣١ أغسطس ٢٠٢٢

The decree regarding the regulation of engineers and contractors' Civil Liability Insurance against third party damages from total or partial demolition of buildings and facilities

Decree no.: 3194 of 2022

Issuance date: 6 September 2022

The decree regulates the insurance of engineers and contractors' civil liability -provided in the Construction Law no. 119 of 2008 - against third party damage resulting from total or partial demolition of buildings during the work conducting and all along 10 (ten) years consecutive to delivery.

The decree provides:

- The procedures for applying such insurance to obtain the insurance policy,
- The procedures and duration of the approval or refusal by the insurance entity,
- The payment procedure for insurance installment by the building owner,
- The insurance entry into force date,
- The damages that are excluded by the insurance policy,
- The obligations and liability of both the insured person and insurance entity during work implementation, and
- The insured person's obligations in case of accident.

Entry into force: 7 September 2022

قرار بشأن القواعد المنظمة للتأمين من المسئولية المدنية للمهندسين والمقاولين عن الأضرار التي تلحق بالغير بسبب ما يحدث بالمباني والمنشآت من تهدم كلي أو جزئي

رقم القرار: ٣١٩٤ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٦ سبتمبر ٢٠٢٢

حيث نص القرار على تنظيم قواعد التأمين فيما يتعلق بالمسئولية المدنية للمهندسين والمنصوص عليه في قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ عن الأضرار التي تلحق بالغير بسبب التدهم الكلي أو الجزئي بالمباني والمنشآت أثناء فترة التنفيذ وخلال ١٠ (عشرة) سنوات من تسليم الأعمال.

فقد حدد القرار:

- قواعد تقديم طالب التأمين لطلبه قبل بدأ تنفيذ الأعمال لاستصدار وثيقة التأمين،
- قواعد ومدة قبول أو رفض هذا الطلب من قبل المؤمن،
- قواعد سداد قسط التأمين بمعرفة مالك البناء،
- ميعاد بدء سريان التأمين،
- الحالات التي لا تغطيها وثيقة التأمين،
- مسئولية والتزامات كلا من المؤمن والمؤمن له خلال فترة تنفيذ الأعمال، و
- التزامات هذا الأخير حال وقوع حادث يدخل في نطاق التأمين.

الدخول حيز التنفيذ: ٧ سبتمبر ٢٠٢٢

The decree adopting the template of the insurance policy issued for engineers and contractors

Decree no.: 3195 of 2022

Issuance date: 6 September 2022

The decree adopts the template of the insurance policy issued for engineers and contractors (the "**Template**") to be used for issuing the above-mentioned insurance policy and stipulates that the policy can be electronically issued following the regulations of the FRA.

The Template includes but is not limited to the following:

- The insurance coverage and its duration;
- The insurance installments;
- The obligations of reviewing and following-up in case of planning amendment;
- The cases of work interruption and accident reporting;
- The increase of insurance coverage;
- The liability levels and uncovered damages;
- The cases of recourse to the insured person, and the of rights; and
- The renunciation of the policy.

Entry into force: 7 September 2022

قرار اعتماد نموذج وثيقة التأمين الصادرة للمهندس أو المقاول

قرار رقم: ٣١٩٥ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ٦ سبتمبر ٢٠٢٢

حيث اعتمد القرار نموذج وثيقة التأمين سالفة الذكر، ونص على جواز إصدارها إلكترونياً أو مميكنة وفقاً لضوابط الهيئة العامة للرقابة المالية.

وقد تضمنت الوثيقة عدة بنود من بينها:

- التغطية التأمينية ومدة التأمين،
- أقساط التأمين،
- الالتزامات بالمراجعة والمتابعة وحالات إجراء التعديلات،
- التوقف عن التنفيذ وإجراءات الإبلاغ عن الحادث،
- إجراءات رفع الغطاء التأميني،
- حدود المسئولية والأضرار الخارجة عن التأمين،
- حالات الرجوع على المؤمن له وحق الحلول محله، و
- التنازل عن الوثيقة أو إ لغائها.

الدخول حيز التنفيذ: ٧ سبتمبر ٢٠٢٢

The amendment of the former decree regarding the regulation of the High Authority of Arbitration and International Disputes

Decree no.: 3218 of 2022

Issuance date: 13 September 2022

The decree stipulates the amendment of article (6) of former decree no. 1062 of 2019, and provides that any administrative authority cannot proceed with the following without prior permission from the High Authority of Arbitration and International Disputes:

- Concluding any contract with a foreign investor,
- Sign any contract that includes an international arbitration clause,
- Amend any of these contracts, and
- Proceed to the resolution or the termination of any.

Entry into force: 14 September 2022

تعديل القرار السابق بشأن تنظيم الهيئة العليا للتحكيم والمنازعات الدولية

قرار رقم: ٣٢١٨ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ١٣ سبتمبر ٢٠٢٢

حيث نص القرار على تعديل نص المادة ٦ من القرار السابق رقم ١٠٦٢ لسنة ٢٠١٩ والنص على عدم جواز قيام أي جهة إدارية بالتالي دون العرض على اللجنة:

- إبرام أية عقود مع مستثمر أجنبي،
- توقيع أية عقود تتضمن بند بالموافقة على اللجوء إلى التحكيم الدولي،
- إجراء أي تعديل على هذه العقود، و
- أو اتخاذ أي إجراء بفسخها أو إنهائها.

الدخول حيز التنفيذ: ١٤ سبتمبر ٢٠٢٢

The amendment of the ER of the law regulating the Participation of Private Sector in Projects of Infrastructure, Public Utilities and Services no. 67 of 2010

Decree no.: 3217 of 2022

Issuance date: 13 September 2022

The decree provides for the amendment of a number of provisions included in the above-mentioned ER, as follows:

- Public entities must present the feasibility studies of such projects while presenting their annual plan to Ministry of Planning, also the amendment provides the procedures to be followed in case such studies need reviewing, the procedures to present the results to the high committee, and the data to be included in these studies.
- The procedures to follow in case the project implementation is approved in partnership with the private sector the specifications to be included in such approval, and the announcement procedures for future projects, as well as the correspondence system for each project.
- The ER specifies rules and obligations of the Investors' Prequalification Committee, if the project required so, besides the announcement procedures for such prequalification, the procedure of applying for willing investors, the demands studying and complaints procedure against elimination decisions.
- The ER provides the establishment of a special register for qualified investors in each type of project for each public entity.

تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم مشاركة القطاع الخاص في مشروعات البنية الأساسية والخدمات والمرافق العامة رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٠

قرار رقم: ٣٢١٧ لسنة ٢٠٢٢

تاريخ الإصدار: ١٣ سبتمبر ٢٠٢٢

حيث عدل القرار عدد من المواد باللائحة سالفة الذكر وذلك على النحو التالي:

- إلزام الجهات الإدارية بتقديم دراسات الجدوى الخاصة بتلك المشروعات عند تقديم الخطة السنوية لوزارة التخطيط مع تنظيم إجراءات تقديم ومراجعة تلك الدراسات ورفع النتائج للجنة العليا متضمنة عدد من البيانات.
- حدد القرار الإجراءات المتبعة حال الموافقة على تنفيذ المشروع بنظام المشاركة مع القطاع الخاص وبيانات تلك الموافقة، كذلك إجراءات الإعلان عن المشروعات المزمع التعاقد عليها ونظام المراسلات الخاص بكل مشروع.
- حدد التعديل التزامات وواجبات لجنة التأهيل المسبق للمستثمرين إذا احتاج المشروع لذلك التأهيل، كذلك إجراءات الإعلان عن هذا التأهيل، وإجراءات تقدم الراغبين في الالتحاق به، وفحص تلك الطلبات والتظلمات من قرارات الاستبعاد.
- نص التعديل على إنشاء سجل للمستثمرين المؤهلين لأنماط مشروعات كل جهة وحدد إجراءات القيد به.
- كما نظم إجراءات إعداد كراسة الشروط لتلك المشروعات وبياناتها تفصيلاً، كما حدد إجراءات الإعلان عن طرح المناقصة أو المزايدة، كذلك إجراءات

- The ER regulates the preparation and the content of terms of references (tender document) for such projects, also the announcement procedures for the tender/or bid, procedures of investor's applying for both financial and the technical offer, finally, procedures for the project awarding to the investor.
- The ER provides the case of contracting by the limited tender/or bid, cases and procedures of direct contracting, finally the case, requirements and conditions in which the private sector can take the initiative of suggesting implementation of an infrastructure, public utilities or services project.

Entry into force: 14 September 2022

تقديم المستثمر للعرضين الفني والمالي، وأخيراً إجراءات ترسية المشروع على المستثمر.

- كما حدد التعديل حالات التعاقد بطريق المناقصة أو المزايدة المحدودة، وحالات وإجراءات التعاقد المباشر على المشروعات، كذلك حالات وشروط تقدم القطاع الخاص بمبادرة لتنفيذ مشروع من مشروعات البنية الأساسية وضوابط ذلك.

الدخول حيز التنفيذ: ١٤ سبتمبر ٢٠٢٢